قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 286 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى ضبط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب بلا تاريخ والمسجل برقم /38682/ تاريخ 21/7/2001

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 8/8/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على تصديق ضبط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب المؤجرة او المقرر تأجيرها و المستثمرة او المقرر استثمارها المؤرخ بلا تاريخ المتضمن تقدير بدل ايجار القبو القائم على المحضر /4350/منطقة عقارية بلليرمون 36/1 محلة الخالدية وبمساحة تقريبية /108/م2 بمبلغ /10000/ل.س عشرة الاف ليرة سورية لا غير سنويا

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا.